



دفتر مقام معظم رهبری  
www.leader.ir

## الاستفتاءات الجديدة

26 / Jul / 2017

التوكؤ على العصا في الصلاة

س. لو كانت رجل المكلف مكسورة ويحتاج إلى التوكؤ على العصا للصلاة من قيام، فهل في ذلك إشكال؟

ج. في الفرض المذكور، إذا صلى من قيام معتمدا على العصا فصلاته صحيحة.

التصرفات اليسيرة في أموال الآخرين

س. هل هناك إشكال في التصرفات اليسيرة، من قبيل المرور فوق مواد البناء على طرف الطريق، أو بعض ممتلكات الآخرين الزهيدة القيمة الموجودة في متناول أيدينا؟

ج. إذا لم توجب تضييع الممتلكات فلا إشكال فيها، والاستفادة من ممتلكات الآخرين - مهما كانت زهيدة القيمة - إذا لم يكن المالك معرضا عنها فلا تجوز من دون إذنه.

التصرف في بقايا ممتلكات الآخرين

س. هل يوجد إشكال في استخدام فرامات الخضار العامة في السوق أو عصارات الحصرم أو الفاكهة التي يبقى فيها شئ من مواد الشخص السابق ويختلط مع موادنا؟

ج. بما أن المستخدم السابق - في الفرض المذكور - قد أعرض عن المواد المتبقية في الجهاز أو أننا نعلم برضاه فلا إشكال في ذلك.

أولوية نافلة المغرب أو الغفيلة

س. هل نافلة المغرب مقدمة على الغفيلة أم العكس؟ وفي ضيق الوقت إقامة أيهما أفضل؟

ج. الأولوية للنافلة.

موت السمك في الماء

س. لو أخرج السمك حيا من الماء ثم وضع في الماء مجددا، كما لو وضع فورا في وعاء مملوء بالماء، ثم مات السمك في ذلك الوعاء، فهل يجوز أكله حينئذ أم لا؟

ج. أكل السمك المذكور حرام.

الصلاة في محل الإقامة

س. يمتلك شخص منزلا في الشمال يذهب إليه كل شهر أو كل عطلة، فهل يصلي تماما ويصح صومه هناك أم لا؟

ج. إذا كان يعيش هناك مقدارا من السنة بحيث لا يعد هناك مسافرا يتم صلاته ويصح صومه.

استخدام دفتر التأمين الصحي للآخرين

س. لم يكن لدي المال الكافي لشراء النظارة التي وصفها لي الطبيب، ولم يكن لدى والدي القدرة على تأمين المبلغ المطلوب، لذلك استخدمت دفتر التأمين الصحي لأخي الموظف في البنك. هل كان في عملي هذا إشكال أم لا؟ وما حكم الصلوات التي أتيت بها مع هذه النظارة؟



دفتر مقام معظم رهبری  
www.leader.ir

ج. استخدام دفتر التأمين الصحي خلافا للقانون غير جائز وموجب للضمان، ولكن الصلاة بالنظارة المذكورة ليست باطلة على كل حال.

سماع آية السجدة في الصلاة

س. ما حكم من يسمع آية السجدة أثناء الصلاة؟

ج. إذا سمع آية السجدة أثناء الصلاة صلاته صحيحة، ويجب عليه بعد سماعها أن يومئ للسجود بدلا من السجود.

كيفية سجدة التلاوة

س. كيف نأتي بالسجدة الواجبة في القرآن؟

ج. يكفي في سجدة التلاوة وضع الجبهة على الأرض، ولا يجب فيها الذكر، بل يستحب، ويكفي مطلقه، والأولى أن يقول: «لا إله إلا الله حقا حقا، لا إله إلا الله إيمانا وتصديقا، لا إله إلا الله عبودية ورقا، سجدت لك يا رب تعبدا ورقا، لا مستنكفا ولا مستكبرا، بل أنا عبد ذليل ضعيف خائف مستجير».

محو الأسماء المباركة بجهاز التلف

س. ما هو رأيكم المبارك بخصوص محو أسماء الجلالة بواسطة أجهزة التلف الكهربائية؟

ج. إذا لم يوجب الهتك عرفا فلا إشكال فيه، ولكن إذا لم يوجب محو حروف لفظ الجلالة والآيات القرآنية فهو غير كاف.

بيع اللقطة

س. قبل عامين وجدت ساعة في أحد المنتزهات خارج المدينة واحتفظت بها إلى الآن، هل يجوز أن أبيعها لأخي وأتصدق بثمرتها؟

ج. يجب التعريف عنها سنة في المكان الذي وجدت فيها، وبعدها يمكنك فعل ذلك، إلا إذا يئست من معرفة صاحبها قبل انقضاء المدة المذكورة.

كسر أقفال البرامج

س. ما هو رأي سماحتكم في كسر أقفال الأقراص المدمجة (CD) أو نسخا كما يفعل البعض حاليا، وما حكم شراء الناس لهذه الأقراص.

ج. يجب مراعاة حقوق أصحابها في نسخها وتكثيرها من خلال الاستئذان منهم، وشراؤها لا يخلو من إشكال. ولا بد من مراعاة المقررات والقوانين المتعلقة بذلك.

طباعة القرآن من دون وضوء

س. ما حكم طباعة آيات القرآن وأسماء الله أو أسماء العصوميين (عليهم السلام) من دون وضوء وذلك بناء على أن الحروف تكون بارزة على جهاز الطباعة أو لوحة مفاتيح الكمبيوتر؟

ج. لا إشكال في ذلك.

خمس وديعة الحج

س. هل يجب تخميس المبلغ المودع من عدة سنوات لأجل الحج؟

ج. إذا كان أصل مبلغ الوديعة من أرباح المكاسب غير الخمسة فيجب تخميسه، أما الأرباح الناتجة عنه فإذا لم يكن استلامها ممكنا قبل سنة السفر للحج تحسب من أرباح سنة الاستلام، فإذا صرفها في سفر الحج في تلك السنة فلا خمس فيها.

الاستطاعة للحج في السنوات السابقة

س. شخص كان مستطيعا في السنوات الماضية، وقد سجل اسمه لدى الدوائر المختصة لذلك، وفي هذه السنة التي صار السفر للحج متاحا له



دفتر مقام معظم رهبری  
www.leader.ir

لم يعد قادرا على تأمين سائر مصاريف السفر، فما حكم حجه؟

ج. في الفرض المذكور، ما لم تتوفر شروط الاستطاعة لا يكون مستطيعا ولا يستقر الحج عليه، إلا إذا كان الحج قد استقر عليه في السنوات الماضية ( أي أنه علاوة على الاستطاعة المالية أمكنه التشرف، ولكنه تهاون ولم يذهب) فيجب عليه الذهاب للحج بأي نحو وفي أول فرصة ممكنة.